

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (21) سورة البقرة ٦١٢-٧١٢ |

يوم ٤٢/٧/٣٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. الكتاب الذي بين ايدينا نيل المرام في تفسير آيات الاحكام في

سورة البقرة عند الاية مئتين وخمسطعش وهي اية النفقة. تفضل اقرأ - [00:00:01](#)

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله افضل الصلاة واتم التسليم اللهم اغفر

لنا ولضيفنا وللحاضرين المصنف رحمه الله قد كتب عليكم كتابا. اي نعم. طيب - [00:00:15](#)

كتب عليكم كتاب. تفضلوا يا اخوان سم عندي انا مئة وسبعة وثلاثين قال الله تعالى كتب عليكم كتابه لكم وعسى ان تكرهوا شيئا

وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم - [00:00:41](#)

والله يعلم وانتم لا تعلمون والمراد بالقتال قتال الكفار ويستدل بالاية على افتراضه وهو الاولى وقيل الجهاد تطوع المراد منها

الصحابة فقط. وبه قال الثوري والاوزاعي والجمهور على انه فرض على الكفاية. وقيل فرض عين دخلوا بلادنا - [00:01:01](#)

ان كانوا في بلادهم المشقة وبفتح ما اكلت عليه. ويجوز الضم فيه معنى الفتح فيكونان لغتين وانما كان الجهاد كرها لان فيه اخراج

المال ومفارقة الاهل والوطن والتعرض لذهاب النفس - [00:01:22](#)

وبالتأمين بالمصدر وهو كره مبالغة. ويحتمل ان يكون بمعنى المكروه كما في قولهم الدرهم ضرب الامير عن ابي شهاب في الاية قال

الجهاد مكتوب على كل احد غدا او قعد. فالقاعد ان استعين به عاه وان استويت به عظاف - [00:01:38](#)

واذ تنفر نفر وان استغنى وان استغنى عنه قعر وقد ورد في وجوب الجهاد وقوله احاديث كثيرة لا يتسع المقام طيب هذه هذه اية

من هذه الاية من آيات القتال مشروعية القتال كتب - [00:01:56](#)

كتب اذا اخذنا بهذا اللفظ على الفرضية كتب عليكم الصيام. كتب عليكم القتال. كتب عليكم القصاص. فيدل على الفرضية. واضح؟

هم. يقول وهو كره لكم كره طبيعي وليس كورة شرعي ما يكرهونه لانه شرع الله لا. النفس تكرهه مثل ما ذكرنا قبل قليل. وهو كره

لكم. هم - [00:02:11](#)

وان فريقا من المؤمنين كارهون. طيب قال كره لكم وعسى ان تكرهوا عسى من الله دائما واجبة. يعني سيقع وعسى ان تكرهوا شيئا

وهو خير يعني خير خير. وهذه الاية عامة حتى في القتال وغيره. اي شيء تكرهه قد يكون فيه خير لك - [00:02:34](#)

قد يكون فيه خير وعسى ان تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون. هو يقول هل هذه الدالة على فرضية القتال او

ماذا قال يحتمل مثل ومثل ما ذكر هنا قال - [00:02:53](#)

الى الجهات تطوع والمراد منه الصحابة. وقيل الجهاد تطوع. وقيل الجمهور على انه فرض كفاية وقيل فرض عين. نقول هو يحتمل

يعني الجهاد على خلاف او تمر به احوال قد يكون فرض عين اذا اذا حاصر العدو البلد او الزمت بالنفير - [00:03:09](#)

يكون عينا عليك. اذا اذا استنفرك الامام فنفرت يجب عليك او حاصره العدو يجب عليك. هذا يكون فرض اذا اذا نفرت طائفة

يكون فرض كفاية. يكون فرض كفاية طيب - [00:03:30](#)

هذا ما دلت عليه الاية والاصل في الجهاد الاصل الجهاد انه فرض فرضه الله على حتى جعل بعضهم ان الجهاد ركن من اركان الاسلام

جعل بعضهم الجهاد كالزكاة اذا اؤكد الصلاة والصيام ونحوه - [00:03:44](#)

بعضهم جعله فرض لابد من يعني من القتال ونصرة الاسلام والمسلمين ونحو ذلك. طيب نأخذ الآية التي تليها ثلاثون قوله تعالى

يسألونك عن الشيء الحرام اجتهد فيه قل قتال فيه كبير وصدوا عن سبيل الله وكفر به - [00:04:01](#)

المسجد الحرام واخراج اهله منه واكرم عند الله والفتنة اكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يغدوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فاولئك حفظت اعمالهم في الدنيا والاخرة واولئك اصحاب النار يا قائدون. يسألونك عن شيخ الحرام تنبيه

بدل اشتماله. قاله سيبيويه وجهه ان السؤال عن الشهر لم يكن الا - [00:04:19](#)

ما وقع فيه من القتال. كيف بدا الاشتمال؟ البدل انواع بدل كل من كل من بعض. وبدل بعض من كل بدل اه اه بدل اشتمال زين وفي ايضا بدل غرض فبدل اشتمال يعني هم لا يسألون عن الشهر يسألون عن القتال الذي وقع في الشهر هذا معنى اجتماعي لما

تقول اعجبني زيد - [00:04:39](#)

زكاؤه ما عجبك زيد هو. اذا اعجبك الذكاء. فهذا معنى اشتمال. اشتمل ما اشتمل عليه طيب هذا بالنسبة للشارع قتال فيه ولذلك شف قتال مجرورة كالشهر الحرام طيب واصل. هذا الزجاج المعنى يسألونك عن الرجال في الشيء الحرام. ايوه. نعم. قوله في كتاب فيه

كبير اي امر مستنكر والشهر الحرام - [00:05:00](#)

يعني تقاتل في الشهر الحرام هذا امر مستنكر عند القائلين لماذا؟ عند القائلين بتحريم القتال في الشهر الحرام. كما تأتي تأتي المسألة الان. طيب. وشهر الحرام المراد وقد كانت دما ولا تغير على عدو والاشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب. ثلاثة ثلاثة

اشهر سبق - [00:05:23](#)

واحد اخراج اهله منه اكثر عند الله. اي اعظم اثما واشد ذنبا من الكتاب في الشهر الحرام. كذا قال المبرد وغيره ومعنى الآية على ما ذهب اليه الجمهور انكم يا كفار قريش تستقيمون علينا في تارك الشهر الحرام وما تفعلون انتم من الصمد عن سبيل الله ومن اراد

الاسلام ومن الكفر بالله - [00:05:43](#)

المسجد الحرام ومن اخراج اهل الحرام منه اكثر عند الله. والسبب يشهد لهذا المعنى. وبفيد انه المراد فان السؤال منهم المذكور في هذه الآية سؤال الامكان لما وقع من السرية التي بعدها النبي صلى الله عليه وسلم. اي نعم النبي بعث سرية تصداه غيرا لقريش -

[00:06:04](#)

بين مكة والطائف اه بعثهم صدوا وقتلوا قتلوا اه قتلوا هم كانوا ثلاثة. قتلوا اثنين منهم والثالث فرق. فلما قتلوه كانوا يظنوا انهم ما زالوا في شهر جمادى الان ولم يدخل رجب وظنوا انه لم يدخل رجب واذا قد رجب قد دخل فما ما يدرون انه في الشهر الحرام

فعابت قريش قالت - [00:06:24](#)

محمد واصحابه يقتلون في الشهر الحرام. وقال الله يعني اذا كان القتال في شهر كبير وانتم تقولون انه لا يجوز كبير. فعلمكم اقوى.

فعلمكم اشد عن سبيل الله والكفر هو المسجد الحرام الى اخره اشد واقوى واعظم. طيب قال نعم واصل المراد - [00:06:52](#)

اي كفركم انتم الواقع من السرية التي بعثها النبي صلى الله عليه وسلم المراد بالفتنة الاخراج لاهل الحرم منه. وقيل المراد بالفتنة هنا فتنته عن دينهم حتى يهلكوا. اي فتنة المستضعفين من المؤمنين او نفس الفتنة التي - [00:07:12](#)

التي الكفار عليها وهذا ارجح من الوجهين الاولين بان الكفر والاخراج سبق ذكرهما وانهما مع الصد اكبر عند الله من القتال في الاشهر من في الشهر الحرام ان الآية محكمة ولا يجوز الغزو في الشهر الحرام الا بطريق الدفن. وعن ابن عباس وسفيان الثوري انها منسوخة

بأية السيف. وبه قال الحمر - [00:07:27](#)

اي نعم يقول يعني الفتنة ما المراد بها؟ قال فتنة المستضعفين المؤمنين او فتنة نفس الفتنة التي الكفار عليها الشرك والكفر اشد

عدة اقوال في معنى الفتنة طيب هل الآية محكمة او منسوخة؟ هل يجوز القتال في الشهر الحرام - [00:07:47](#)

في مسألة يعني هل تجوز او لا تجوز؟ هو ماذا قال؟ قال هي محكمة. وليست منسوخة. ولا يجوز القتال في الشهر الحرام الا بطريقة دفع هذا هو الصحيح. الصحيح ان ان الاشهر الحرم لا يجوز القتال فيها. لا يجوز. ويقول عن سفيان وعن ابن عباس ان من -

[00:08:07](#)

الصحيح ليست منسوخة صحيح ان القتال في الشهر الحرام محرم ولا يجوز الا على سبيل الدفع لا سبيل ابتداء لا يجوز ان تبتدع بهم في الشهر الحرام. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قاتلهم على وجه الدفاع على وجه الدفاع. اما اذا يعني مثلا اذا حاصر العدو ودخل الشهر الحرام ما نقول له - [00:08:27](#)

نقاتل لان الشهر الحرام نقول نقاتل على وجه الدفع. اما ان نبتدئ لا يجوز الابتداء. هذا هذا هو الصحيح في اقوال اهل العلم. طيب نقف عند هذه بعدها ايات الخمرها؟ بارك الله فيك جزاكم الله خيرا قرأنا ما في بركة ان شاء الله جزاك الله خيرا - [00:08:47](#)